



Distr.  
LIMITED

A/C.3/45/L.5\*  
31 October 1990

ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

# الجمعية العامة

جامعة الدول العربية

الدورة الخامسة والأربعون  
اللجنة الثالثة  
البند ٩٨ من جدول الأعمال

## تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

سيراليون\*\* : مشروع قرار

العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد هدفها الوارد في ميثاق الأمم المتحدة لتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وفي تعزيز وتشجيع� احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع دون تفرقة من حيث العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تؤكد من جديد أيضا عزماها الوطيد على القضاء التام وغير المشروط على العنصرية بجميع أشكالها وعلى التمييز والغفل العنصريين والتزامها بذلك ،

\* أعيد اصدارها لأسباب فنية .

\*\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الافريقية .

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(٢)</sup> والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها<sup>(٣)</sup> واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠<sup>(٤)</sup> ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراريها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ بشأن العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، و ١٤/٣٨ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ بشأن العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمرين العالميين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، المعقددين في جنيف في عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٣ ،

وإذ تضع في اعتبارها تقرير المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري<sup>(٥)</sup> ،

وأقتناعاً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني شَكَّ إسهاماً إيجابياً من جانب المجتمع الدولي نحو بلوغ أهداف العقد ، من خلال اعتماده لإعلان<sup>(٦)</sup> وبرنامج عمل تنفيسي<sup>(٦)</sup> للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

(١) القرار ٣١٧ ألف (د - ٣) .

(٢) القرار ٣١٦ ألف (د - ٢٠) ، المرفق .

(٣) القرار ٣٠٦٨ ألف (د - ٢٨) ، المرفق .

(٤) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة الحادية عشرة ، القرارات ، الصفحة ١١٩ (من النص الانكليزي) .

(٥) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.XIV.4 والتصويب .

(٦) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

وإذ تلاحظ مع القلق أنه على الرغم من جهود المجتمع الدولي ، لم يتم بلوغ الأهداف الرئيسية للعقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وأن الملايين من البشر ما زالوا حتى اليوم ضحايا مختلف أشكال العنصرية والتمييز العنصري والفعل العنصري ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٦/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ٤٧/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٥٢/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تؤكد مرة أخرى ضرورة بلوغ أهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وقد نظرت في المذكرة المقيدة من الأمين العام وفي تقريريه المقديمين في إطار تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني ،

وأقتناعاً راسخاً منها بضرورة اتخاذ تدابير دولية أكثر فعالية وتوائلاً من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والقضاء التام على الفصل العنصري في جنوب إفريقيا ،

وإذ تأسف لأن إنشطة معينة من إنشطة العقد الثاني المقررة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩ لم تنفذ بسبب الافتقار إلى الموارد المالية ،

وإذ تسلم بأهمية تقوية التشريعات والمؤسسات الوطنية ، حيثما يلزم ذلك ، لتعزيز الانسجام العرقي ،

وإذ تدرك أهمية وضخامة ظاهرة العمال المهاجرين ، وكذلك الجهد التي يبذلها المجتمع الدولي لتحسين حماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأسرهم ،

وإذ تحي بإعلان الأمم المتحدة المتعلقة بالفعل العنصري ونتائجها المدمرة في الجنوب الإفريقي<sup>(٧)</sup> ، الذي اعتمده الجمعية العامة بالإجماع في دورتها الاستثنائية

(٧) القرار د ١ - ١١٦ .

ال السادسة عشرة ، في كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٩ ، والذي يقدم مبادئ توجيهية بشأن كيفية إنتهاء الفصل العنصري ،

١ - تعلن مرة أخرى أن جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ، وخاصة في شكلها المؤسسي ، مثل الفصل العنصري ، أو التي تنجم عن مذاهب رسمية بالتفوق أو التفرد العنصري ، هي من بين أخطر انتهاكات حقوق الإنسان في العالم المعاصر ويجب مكافحتها بجميع السبل المتاحة ؛

٢ - تقرر أن على المجتمع الدولي بصورة عامة ، والأمم المتحدة بصورة خاصة ، موافلة إعطاء أعلى أولوية لبرامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتكثيف جهودهما خلال العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري لتوفير المساعدة والإغاثة لضحايا العنصرية وجميع أشكال التمييز العنصري والفصل العنصري ، وخاصة في جنوب إفريقيا وفي الأراضي المحتلة والأراضي الواقعة تحت السيطرة الأجنبية ؛

٣ - تشاد جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية زيادة وتكثيف نشطتها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري وتقديم الإغاثة والمساعدة إلى ضحايا هذه الشرور ؛

٤ - تحيط علما بالتقديررين اللذين قدمهما الأمين العام والذين يتضمنان معلومات عن أنشطة الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ، والمنظمات غير الحكومية ، وأجهزة الأمم المتحدة ، لتنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

٥ - تحيط علما وتشيد بالجهود المبذولة لتنسيق جميع البرامج التي تقوم بتنفيذها حاليا منظومة الأمم المتحدة ، والمتصلة بأهداف العقد الثاني ، وتشجع المنسق للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري على موافلة جهوده ؛

٦ - ترحب بنشر المجموعة العالمية للتغيرات الوطنية المناهضة للعنصرية والتمييز العنصري<sup>(٨)</sup> ، التي توشك أن تتم ، وتطلب إلى الأمين العام إحالتها إلى الحكومات في أقرب وقت ممكن ؛

- ٧ - تطلب إلى الأمين العام موافقة الدراسة المتعلقة بآثار التمييز العنصري على أبناء الأقليات ، وخاصة أبناء العمال المهاجرين ، في مجال التعليم والتدريب والتوظيف ، وأن يقدم في جملة أمور ، توصيات محددة من أجل تنفيذ التدابير المتعلقة بمكافحة آثار ذلك التمييز ؛

- ٨ - تحيط علما بتقارير الأمين العام عن الدراسة المتعلقة بدور انشطة الجماعات الخاصة في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

- ٩ - ترحب بالتقدم المحرز في إعداد مجموعة من التشريعات النموذجية لتسهيل بها الحكومات في سن تشريعات أخرى لمناهضة التمييز العنصري ، وتشجع الأمين العام على عقد اجتماع لخبراء رفيعي المستوى لوضع نص التشريعات النموذجية ودليل إجراءات المقاومة لضحايا التمييز العنصري في صورتها النهائية ، وتطلب من الأمين العام أن ينشر ويوزع هذين النصين في أقرب وقت ممكن ؛

- ١٠ - تجدد دعوتها إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى التعجيل بإعداد مواد تعليمية ووسائل إيضاح تعليمية ، لتعزيز الأنشطة التعليمية والتدريبية والترويجية المتعلقة بحقوق الإنسان والمناهضة للعنصرية والتمييز العنصري ، مع التركيز بصورة خاصة على الأنشطة المفتوحة بها على المستويين التعليميين الابتدائي والثانوي ؛

- ١١ - تحيط علما بدراسة المقرر الخام للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، السيد أسبورن أيدي ، بشأن النتائج التي تحققت والعقبات التي ووجهت أثناء العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والنصف الأول من العقد الثاني<sup>(٩)</sup> ،

- ١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن ينشر دراسة المقرر الخام السيد أيدي وأن يوزعها على أوسع نطاق ممكن ؛

- ١٣ - ترى أنه يتوجب أن تحظى جميع أجزاء برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري باهتمام متساو ليلوؤ أهداف العقد الثاني ؛

- ١٤ - تاسف لأن جزءاً من برامج الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٩ لم ينفذ بعد بسبب عدم وجود موارد كافية ، كما جاء في تقرير الأمين العام ، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٠<sup>(١٠)</sup> ،
- ١٥ - طلب إلى الأمين العام القيام فوراً بتنفيذ الأنشطة المقررة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩ التي لم تنفذ بعد ، وأن يشرع في تنفيذ الأنشطة المقررة لفترة السنتين ١٩٩١ - ١٩٩٠ ،
- ١٦ - تؤكد مرة أخرى الحاجة إلى تنفيذ خطة الأنشطة المقترحة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ ، الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢ ،
- ١٧ - طلب ، لذلك ، إلى الأمين العام ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢ و ٥٣/٤٤ ، أن يكفل إدراج الموارد الالزمة والإضافية في الميزانيتين البرنامجيتين المقترحتين لفترتي السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ و ١٩٩٢ - ١٩٩٣ للنهوض بأعباء تنفيذ أنشطة العقد الثاني ، وتطلب إليه إبلاغ الجمعية العامة بالخطوات المتخذة في هذا الصدد ،
- ١٨ - طلب إلى الأمين العام أن يطلع الجمعية العامة على الخطوات المتخذة بشأن الفقرة ١٧ أعلاه ،
- ١٩ - طلب إلى الأمين العام أن يواصل ، في تنفيذ خطة الأنشطة ، إيلاء الأولوية العليا للتداريب الرامية إلى مكافحة الفصل العنصري ،
- ٢٠ - طلب إلى الحكومات تشجيع التغيير الإيجابي في جنوب إفريقيا بالاستناد إلى المبادئ التوجيهية الواردة في الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجها المدمرة في الجنوب الإفريقي الذي اعتمد في الدورة الامتنائية السادسة عشرة ، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، لا سيما عن طريق الإبقاء على التدابير القائمة ضد جنوب إفريقيا إلى أن يظهر دليل واضح على حدوث تغيرات عميقة لا رجعة فيها ،

٢١ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل إيلاء اهتمام خاص لحالة العمال المهاجرين وأسرهم ، وأن يدرج بانتظام في تقاريره جميع المعلومات المتعلقة بهؤلاء العمال ؛

٢٢ - تدعو جميع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية فضلاً عن المنظمات غير الحكومية المختصة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ خططها الانشطة للفترتين ١٩٨٥ - ١٩٨٩ و ١٩٩٣ - ١٩٩٠ ، وذلك من خلال تكثيف وتوسيع جهودها بهدف التعجيل بالقضاء على الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ؛

٢٣ - تري أن تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستثماري لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري أمر لا غنى عنه من أجل تنفيذ البرامج المذكورة أعلاه ؛

٢٤ - تلاحظ مرة أخرى مع الأسف أن حالة الصندوق الاستثماري الراهنة غير مشجعة ؛

٢٥ - تناشد بقوّة ، بناءً عليه ، جميع الحكومات والمنظمات والأفراد الذين لديهم القدرة على التبرع أن يتبرعوا بسخاء للصندوق الاستثماري ، وتطلب إلى الأمين العام ، تحقيقاً لهذه الفكرة ، أن يواصل القيام بالاتصالات والمبادرات المناسبة للتشجيع على تقديم التبرعات ؛

٢٦ - تحيط علماً بالتقديررين المتعلقيين بأنشطة العقد الثاني ، وتكرر طلبها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم سنوياً إلى الجمعية العامة ، طوال فترة العقد الثاني ، تقريراً يتضمن ، في جملة أمور ، ما يلي :

(أ) سرد ل لأنشطة المنقطع بها أو المزمع الاضطلاع بها لبلوغ أهداف العقد الثاني ، بما في ذلك أنشطة الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى فضلاً عن المنظمات غير الحكومية ؛

(ب) استعراض وتقييم لتلك الأنشطة ؛

(ج) اقتراحاته وتوصياته ،

-٨-

٢٧ - تقرر أن تبقى البند المعنون "تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" مدرجا في جدول أعمالها طوال العقد الثاني ، وأن تنظر فيه باعتباره مسألة ذات أولوية عليها في دورتها السادسة والأربعين .